

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٦١ لسنة ٢٠١٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

**قرر:**

**مادة ١ -** يُرفض طلب السيدة/ هدايا زايد محمد أبو جزر (الفلسطينية الجنسية)

اكتساب جنسية والدتها المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤

المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك للدواعى الأمنية .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٩/٥/٢٠١٣

وزير الداخلية

محمد إبراهيم